

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

### 13 / 000 - كِتَابُ: الْعِيدَيْنِ [الصلاة]

#### 1/365 - بَابُ: فِي الْعِيدَيْنِ وَالتَّجْمُلِ فِيهِ

1/948 - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ قَالَ: أَخَذَ عُمَرُ جُبَّةً مِنْ إِسْتَبْرَقٍ تُبَاعُ فِي السُّوقِ، فَأَخَذَهَا فَآتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ابْتِغِ هَذِهِ تَجْمُلُ بِهَا لِلْعِيدِ وَالْوُفُودِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّمَا هَذِهِ لِبَاسٍ مِنْ لَأْخَلَاقٍ لَهُ»، فَلَبِثَ عُمَرُ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَلْبَسَ، ثُمَّ أُرْسِلَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِجُبَّةٍ دِيْبَاجٍ، فَأَقْبَلَ بِهَا عُمَرُ، فَآتَى بِهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّكَ قُلْتَ: «إِنَّمَا هَذِهِ لِبَاسٍ مِنْ لَأْخَلَاقٍ لَهُ» وَأُرْسِلْتَ إِلَيَّ بِهَذِهِ الْجُبَّةِ! فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَبِعُهَا، أَوْ تُصِيبُ بِهَا حَاجَتَكَ». [راجع (الحديث: 886)].

#### 2/366 - بَابُ: الْجِرَابِ وَالدَّرَقِ يَوْمَ الْعِيدِ

1/949 - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَمْرُو: أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَسَدِيِّ حَدَّثَهُ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَعِنْدِي جَارِيَتَانِ، تُغْنِيَانِ بِغِنَاءٍ بُعَاتَ، فَاضْطَجَعَ عَلَيَّ الْفِرَاشَ وَحَوْلَ وَجْهِهِ، وَدَخَلَ أَبُو بَكْرٍ فَانْتَهَرَنِي، وَقَالَ: مِزْمَارَةُ الشَّيْطَانِ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ! فَأَقْبَلَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «دَعُهُمَا». فَلَمَّا غَفَلَ عَمَزْتُهُمَا فَحَرَجْتَا. [انظر (الحديث: 952، 987، 2907، 3530، 3931)]، [م (الحديث: 2062)].

950/000 - وَكَانَ يَوْمَ عِيدٍ، يَلْعَبُ السُّودَانُ بِالْأَدْرَقِ وَالْجِرَابِ، فِيمَا سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ، وَإِمَّا قَالَ: «تَشْتَهِيْنَ تَنْظُرِينَ»؟ فَقُلْتُ: نَعَمْ، فَأَقَامَنِي وَرَاءَهُ، خَدِّي عَلَى خَدِّهِ، وَهُوَ يَقُولُ: «دُونَكُمْ يَا بَنِي أَرْفَدَةَ». حَتَّى إِذَا مَلَّتْ، قَالَ: «حَسْبُكَ»؟ قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: «فَأَذْهَبِي». [راجع (الحديث: 454، 949)].

#### 3/367 - بَابُ: سُنَّةِ الْعِيدَيْنِ لِأَهْلِ الْإِسْلَامِ

1/951 - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعَيْبٌ قَالَ: أَخْبَرَنِي زُبَيْدٌ قَالَ: سَمِعْتُ الشُّعْبِيَّ، عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَخْطُبُ، فَقَالَ: «إِنَّ أَوَّلَ مَا تَبْدَأُ مِنْ يَوْمِنَا هَذَا أَنْ نُصَلِّيَ، ثُمَّ نَرْجِعَ فَتَنْحَرَ، فَمَنْ

948 - قوله (استبرق): هو ما غلظ من الديباج وهو معرب.

قوله (ديباج): تقدم.

949 - قوله (مزمارة الشيطان): الزمر الغناء والصوت الحسن والعالي ويقال: المزمار صوت بصفير.

فَعَلَ، فَقَدْ أَصَابَ سُنَّتَنَا.»

[انظر (الحديث: 955، 965، 968، 976، 983، 5545، 5556، 5557، 5560، 5563، 6673)]، [م (الحديث: 5042، 5043، 5044، 5045، 5046، 5047، 5048، 5049)، د (الحديث: 2800، 2801)، ت (الحديث: 1508)، س (الحديث: 1562، 1569، 1580، 4406، 4407)].

2/952 - حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أَسَامَةَ، عَنْ هِشَامِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: دَخَلَ أَبُو بَكْرٍ، وَعِنْدِي جَارِيَتَانِ مِنْ جَوَارِي الْأَنْصَارِ، تُعْتَمِنَانِ بِمَا تَقَاوَلَتِ الْأَنْصَارُ يَوْمَ بُعَاثَ، قَالَتْ: وَلَيْسَتَا بِمُعْتَمِتَيْنِ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَمْزَامِيرُ الشَّيْطَانِ فِي بَيْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَذَلِكَ فِي يَوْمِ عَيْدِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا أَبَا بَكْرٍ، إِنَّ لِكُلِّ قَوْمٍ عَيْدًا، وَهَذَا عَيْدُنَا.»

[راجع (الحديث: 949)]، [م (الحديث: 558)، ج (الحديث: 1897)].

#### 368/4 - باب: الأكل يوم الفطر قبل الخروج

1/953 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّجِيمِ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سَلِيمَانَ قَالَ: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يَغْدُو يَوْمَ الْفِطْرِ حَتَّى يَأْكُلَ تَمْرَاتٍ. وَقَالَ مُرْجَأُ بْنُ رَجَاءٍ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنِي أَنَسٌ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَيَأْكُلُهُنَّ وَتَرَأَ.

[ج (الحديث: 1755)].

#### 369/5 - باب: الأكل يوم النحر

1/954 - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: مَنْ ذَبَحَ قَبْلَ الصَّلَاةِ فَلْيَعِذْ. فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: هَذَا يَوْمٌ يُشْتَهَى فِيهِ اللَّحْمُ، وَذَكَرَ مِنْ جِيرَانِهِ، فَكَأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَدَقَهُ، قَالَ: وَعِنْدِي جَذَعَةٌ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ شَاتِي لَحْمٍ، فَرُخِّصْ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ، فَلَا أُدْرِي: أَبَلَّغْتَ الرُّخْصَةَ مَنْ سِوَاهُ أَمْ لَا. [انظر (الحديث: 984، 5546، 5549، 5561)]، [م (الحديث: 5052، 5053، 5054)، س (الحديث: 4400، 4408، 587)، ج (الحديث: 3151)].

2/955 - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: حَظَبْنَا النَّبِيَّ ﷺ يَوْمَ الْأَضْحَى بَعْدَ الصَّلَاةِ، فَقَالَ: هُنَّ صَلَاتُنَا، وَنَسَكُ نُسُكُنَا، فَقَدْ أَصَابَ النَّسَكُ، وَمَنْ نَسَكَ قَبْلَ الصَّلَاةِ، فَإِنَّهُ قَبْلَ الصَّلَاةِ وَلَا نُسُكَ لَهُ. فَقَالَ أَبُو بُرْدَةَ بْنُ نَبِيَارٍ، خَالَ الْبَرَاءِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَإِنِّي نَسَكْتُ شَاتِي قَبْلَ الصَّلَاةِ، وَعَرَفْتُ أَنَّ الْيَوْمَ يَوْمُ أَكْلِ وَشُرْبِ، وَأَحْبَبْتُ أَنْ تَكُونَ شَاتِي أَوْلَ مَا يَذْبَحُ فِي بَيْتِي، فَذَبَحْتُ شَاتِي وَتَعَدَّيْتُ قَبْلَ أَنْ آتِيَ الصَّلَاةَ، قَالَ: شَاتُكَ شَاةٌ لَحْمٍ.»

952 - قوله (تقاوت به الأنصار): أي: تهاجوا، وقوله: تقاولنا أي: تشاتمنا، وقوله: تقول بالتشديد أي: كذب.

قوله (يوم بعثت): بعثت بضم أوله وهو موضع على ميلين من المدينة كانت به وقعة بين الأوس والخزرج قبيل الإسلام، ومنهم من ذكره بالغين المعجمة كالأصيلي والقابسي وتبعوا في ذلك الخليل بن أحمد وتفرد به وغلطوه.

954 - قوله (الرخصة، وقوله أرخص له): هو من ذلك وهي مقابلة العزيمة.

955 - قوله (نسكنا ونسكت شاتي والمنسك والمناسك والنسك ومن نسك وإحدى نسيكتيك): النسيكة الذبيحة وجمعها نسك، والمنسك بفتح السين وكسرهما موضع الذبح، وأما المناسك فهي مواضع متعبدات الحج واحدها أيضاً منسك وهو موضع التعبد.

قال: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَإِنِ عِنْدَنَا عَتَاقًا لَنَا جَدَعَةٌ، هِيَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ شَتَائِنِ: أَفْتَجْرِي عَنِّي؟ قال: «نعم»، وَلَنْ تَجْرِي عَنِّي بِعَدْلِكَ». [راجع (الحديث: 951)].

### 370/6 - باب: الخُرُوجِ إِلَى الْمُصَلَّى بِغَيْرِ مَنَبَرٍ

1/956 - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي زَيْدٌ، عَنْ عِيَاضِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَرْحٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْرُجُ يَوْمَ الْفِطْرِ وَالْأَضْحَى إِلَى الْمُصَلَّى، فَأَوَّلُ شَيْءٍ يَبْدَأُ بِهِ الصَّلَاةَ، ثُمَّ يَنْصَرِفُ، فَيَقُومُ مُقَابِلَ النَّاسِ، وَالنَّاسُ جُلُوسٌ عَلَى صُفُوفِهِمْ، فَيَعِظُهُمْ وَيُوصِيهِمْ وَيَأْمُرُهُمْ، فَإِنِ كَانَ يُرِيدُ أَنْ يَقْطَعَ بَعْثًا قَطَعَهُ، أَوْ يَأْمُرَ بِشَيْءٍ أَمَرَ بِهِ، ثُمَّ يَنْصَرِفُ. قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: فَلَمَّ يَزِلُ النَّاسُ عَلَى ذَلِكَ حَتَّى خَرَجْتُ مَعَ مَرْوَانَ، وَهُوَ أَمِيرُ الْمَدِينَةِ، فِي أَضْحَى أَوْ فِطْرٍ، فَلَمَّا أَتَيْنَا الْمُصَلَّى، إِذَا مِنْبَرٌ بِنَاهُ كَثِيرٌ بِنُ الصَّلَاتِ، فَإِذَا مَرْوَانٌ يُرِيدُ أَنْ يَرْتَقِيَهُ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ، فَجَبَذْتُ بِثَوْبِهِ، فَجَبَذَنِي، فَازْتَفَعَ فَحَطَبَ قَبْلَ الصَّلَاةِ، فَقُلْتُ لَهُ: غَيْرْتُمْ وَاللَّهِ، فَقَالَ: أَبَا سَعِيدٍ، قَدْ ذَهَبَ مَا تَعْلَمُ، فَقُلْتُ: مَا أَعْلَمُ وَاللَّهِ خَيْرٌ مِمَّا لَا أَعْلَمُ، فَقَالَ: إِنَّ النَّاسَ لَمْ يَكُونُوا يَجْلِسُونَ لَنَا بَعْدَ الصَّلَاةِ، فَجَعَلْتُهَا قَبْلَ الصَّلَاةِ. [راجع (الحديث: 304)].

### 371/7 - باب: المَشْيِ وَالرُّكُوبِ إِلَى الْعِيدِ بِغَيْرِ أَدَانٍ وَلَا إِقَامَةٍ

1/957 - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ قَالَ: حَدَّثَنَا أَنَسٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي فِي الْأَضْحَى وَالْفِطْرِ، ثُمَّ يَخْطُبُ بَعْدَ الصَّلَاةِ. [انظر (الحديث: 963)].

2/958 - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى قَالَ: أَخْبَرَنَا هِشَامٌ: أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ أَخْبَرَهُمْ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ يَوْمَ الْفِطْرِ، قَبْدًا بِالصَّلَاةِ قَبْلَ الْخُطْبَةِ. [انظر (الحديث: 961، 978)، (م (الحديث: 2044)، (د (الحديث: 1141)].

3/959 - قَالَ: وَأَخْبَرَنِي عَطَاءٌ: أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ أَرْسَلَ إِلَى ابْنِ الزُّبَيْرِ، فِي أَوَّلِ مَا بُوِيعَ لَهُ: أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ يُؤَدِّنُ بِالصَّلَاةِ يَوْمَ الْفِطْرِ، إِنَّمَا الْخُطْبَةُ بَعْدَ الصَّلَاةِ.

4/960 - وَأَخْبَرَنِي عَطَاءٌ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَا: لَمْ يَكُنْ يُؤَدِّنُ يَوْمَ الْفِطْرِ وَلَا يَوْمَ الْأَضْحَى. [راجع (الحديث: 959)].

5/961 - وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَامَ قَبْدًا بِالصَّلَاةِ، ثُمَّ خَطَبَ النَّاسَ بَعْدَ، فَلَمَّا فَرَغَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ نَزَلَ، فَأَتَى النِّسَاءَ فَذَكَرَهُنَّ، وَهُوَ يَتَوَكَّأُ عَلَى يَدِ بِلَالٍ، وَبِلَالٌ بَاسِطٌ ثَوْبَهُ، يُلْقِي فِيهِ النِّسَاءَ صَدَقَةً، فُلْتُ لِعَطَاءٍ: أترى حقاً على الإمام الآن أن يأتي النساء فيذكرهن حين يفرغ؟ قال: إن ذلك لحق عليهن، وما لهن أن لا يفعلوا. [راجع (الحديث: 958)].

956 - قوله (إن يقطع بعتاً قطعه): أي: يفرد قوماً للغزو، ومنه قطع بعت كذا وأما قوله: أن نقتطع دونك فمعناه: أن يمنعنا العدو من اللحاق بك.

قوله (جبت بثوبه): الجذب معروف ويقال فيه: الجذب ومنه فاجتذبتها واجتذبتها.

## 372/8 - بَابُ: الخُطْبَةِ بَعْدَ العِيدِ

1/962 - حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي الحَسَنُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنِ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: شَهِدْتُ العِيدَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، فَكَلَّمَهُمْ كَمَا يُصَلُّونَ قَبْلَ الخُطْبَةِ. [راجع الحديث: (98)]، [م (الحديث: 2041)، د (الحديث: 1147)، ج (الحديث: 2174)].

2/963 - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبرَاهِيمَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أَسَامَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنِ نَافِعِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، يُصَلُّونَ العِيدِينَ قَبْلَ الخُطْبَةِ. [راجع الحديث: (958)]، [م (الحديث: 2049)، ت (الحديث: 531)، ج (الحديث: 1276)].

3/964 - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنِ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى يَوْمَ الفِطْرِ رَكَعَتَيْنِ، لَمْ يُصَلِّ قَبْلَهَا وَلَا بَعْدَهَا، ثُمَّ أَتَى النِّسَاءَ وَمَعَهُ بِلَالٌ، فَأَمَرَهُنَّ بِالصَّدَقَةِ، فَجَعَلْنَ يُلْقِينَ، تُلْقِي المَرْأَةُ خُرْصَهَا وَسَخَابَهَا. [انظر الحديث: (98)]، [م (الحديث: 2054)، د (الحديث: 1159)، ت (الحديث: 537)، س (الحديث: 1586)، ج (الحديث: 1291)].

4/965 - حَدَّثَنَا آدَمُ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا زُبَيْدٌ قَالَ: سَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ، عَنِ البرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ أَوَّلَ مَا تَبْدَأُ فِي يَوْمِنَا هَذَا أَنْ نُصَلِّيَ، ثُمَّ نَرْجِعَ فَنُتَخَّرَ، فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ فَقَدْ أَصَابَ سُنتَنَا، وَمَنْ نَحَرَ قَبْلَ الصَّلَاةِ، فَإِنَّمَا هُوَ لَحْمٌ قَدَّمَهُ لِأَهْلِهِ، لَيْسَ مِنَ التُّسُكِ فِي شَيْءٍ». فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ، يُقَالُ لَهُ أَبُو بُرْدَةَ بْنُ نَبَارٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ذُبِحَتْ، وَعِنْدِي جَذَعَةٌ خَيْرٌ مِنْ مُسِيئَةٍ، فَقَالَ: «اجْعَلْهُ مَكَانَهُ، وَلَنْ تُؤْفِي، أَوْ تَجْزِي، عَنِ أَحَدٍ بَعْدَكَ». [راجع الحديث: (951)].

## 373/9 - بَابُ: مَا يُكْرَهُ مِنْ حَمْلِ السَّلَاحِ فِي العِيدِ وَالحَرَمِ

وَقَالَ الحَسَنُ: نُهُوا أَنْ يَحْمِلُوا السَّلَاحَ يَوْمَ عِيدٍ إِلَّا أَنْ يَخَافُوا عَدُوًّا.

1/966 - حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ بْنُ يَحْيَى، أَبُو السُّكَيْنِ، قَالَ: حَدَّثَنَا المُحَارِبِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُوْقَةَ، عَنِ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: كُنْتُ مَعَ ابْنِ عُمَرَ، حِينَ أَصَابَهُ سِنَانُ الرُّمَحِ فِي أَحْمَصِ قَدَمِهِ، فَلَزِقَتْ قَدَمُهُ بِالرُّكَابِ، فَتَزَلَّتْ فَتَزَعَتْهَا، وَذَلِكَ بِمِثْيَ، فَبَلَغَ الحَجَّاجُ، فَجَعَلَ يَعُودُهُ، فَقَالَ الحَجَّاجُ: لَوْ نَعْلَمُ مَنْ أَصَابَكَ؟ فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: أَنْتَ أَصَبْتَنِي، قَالَ: وَكَيْفَ؟ قَالَ: حَمَلْتَ السَّلَاحَ فِي يَوْمٍ لَمْ يَكُنْ يُحْمَلُ فِيهِ، وَأَدْخَلْتَ السَّلَاحَ الحَرَمَ، وَلَمْ يَكُنِ السَّلَاحُ يُدْخَلُ الحَرَمَ. [انظر الحديث: (967)].

2/967 - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَعْقُوبَ قَالَ: حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ سَعِيدِ بْنِ العَاصِ، عَنِ أَبِيهِ قَالَ: دَخَلَ الحَجَّاجُ عَلَى ابْنِ عُمَرَ وَأَنَا عِنْدَهُ، فَقَالَ كَيْفَ هُوَ؟ فَقَالَ: صَالِحٌ، فَقَالَ: مَنْ أَصَابَكَ؟ قَالَ أَصَابَنِي مَنْ أَمَرَ بِحَمْلِ السَّلَاحِ فِي يَوْمٍ لَا يَجِلُّ فِيهِ حَمْلُهُ، يَعْنِي الحَجَّاجَ. [راجع الحديث: (966)].

964 - قوله (تلقي خرصتها): بضم أوله هي الحلقة التي في الأذن.

966 - قوله (أحمص قدمه): هو المتجافي من باطنه على الأرض.

## 374/10 - باب: التَّكْبِيرِ إِلَى الْعِيدِ

وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُسَيْرٍ: إِنْ كُنَّا فَرَعْنَا فِي هَذِهِ السَّاعَةِ، وَذَلِكَ جِئِنَ التَّسْبِيحِ.

1/968 - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ زُبَيْدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ: حَطَبْنَا النَّبِيَّ ﷺ يَوْمَ النَّحْرِ قَالَ: «إِنْ أَوْلَ مَا نَبْدَأُ بِهِ فِي يَوْمِنَا هَذَا أَنْ نُصَلِّيَ، ثُمَّ نَرْجِعَ فَتَنْحَرَ، فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ فَقَدْ أَصَابَ سُنَّتَنَا، وَمَنْ ذَبَحَ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ فَإِنَّمَا هُوَ لَحْمٌ عَجَلَهُ لِأَهْلِهِ، لَيْسَ مِنَ الشُّكِّ فِي شَيْءٍ». فَقَامَ خَالِي أَبُو بُرْدَةَ بْنُ نِيَارٍ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنَا ذَبَحْتُ قَبْلَ أَنْ أُصَلِّيَ، وَعِنْدِي جَذَعَةٌ خَيْرٌ مِنْ مُسِنَّةٍ، قَالَ: «اجْعَلْهَا مَكَانَهَا»، أَوْ قَالَ: «اذْبَحْهَا، وَلَنْ تَجْزِيَ جَذَعَةٌ عَنْ أَحَدٍ بَعْدَكَ». [راجع (الحديث: 951)].

## 375/11 - باب: فَضْلِ الْعَمَلِ فِي أَيَّامِ التَّشْرِيقِ

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿وَيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ فِي أَيَّامٍ مَعْلُومَاتٍ﴾: أَيَّامُ الْعَشْرِ، وَالْأَيَّامُ الْمَعْدُودَاتُ: أَيَّامُ التَّشْرِيقِ. وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ، وَأَبُو هُرَيْرَةَ يَخْرُجَانِ إِلَى السُّوقِ فِي أَيَّامِ الْعَشْرِ، يُكَبِّرَانِ وَيُكَبِّرُ النَّاسُ بِتَكْبِيرِهِمَا. وَكَبَّرَ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ خَلْفَ النَّافِلَةِ.

1/969 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَزْرَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ مُسْلِمِ الْبَطِينِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «مَا الْعَمَلُ فِي أَيَّامِ الْعَشْرِ أَفْضَلَ مِنَ الْعَمَلِ فِي هَذِهِ». قَالُوا: وَلَا الْجِهَادُ؟ قَالَ: «وَلَا الْجِهَادُ، إِلَّا رَجُلٌ خَرَجَ يُحَاطِرُ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ، فَلَمْ يَرْجِعْ بِشَيْءٍ». [د (الحديث: 2438)، ت (الحديث: 757)، ج (الحديث: 1727)].

## 376/12 - باب: التَّكْبِيرِ أَيَّامَ مَنَى، وَإِذَا غَدَا إِلَى عَرَفَةَ

وَكَانَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يُكَبِّرُ فِي قُبَّتِهِ بِمَنَى، فَيَسْمَعُهُ أَهْلُ الْمَسْجِدِ فَيُكَبِّرُونَ، وَيُكَبِّرُ أَهْلُ الْأَسْوَاقِ حَتَّى تَزْتَجَّ مَنَى تَكْبِيرًا. وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يُكَبِّرُ بِمَنَى تِلْكَ الْأَيَّامِ وَخَلْفَ الصَّلَوَاتِ، وَعَلَى فِرَاشِهِ وَفِي فُسْطَاطِهِ وَمَجْلِسِهِ وَمَمَشَاهُ، تِلْكَ الْأَيَّامَ جَمِيعًا. وَكَانَتْ مِمُّونَةُ تُكَبِّرُ يَوْمَ النَّحْرِ، وَكُنَّ النِّسَاءُ يُكَبِّرْنَ خَلْفَ أَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ وَعُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ، لِأَيَّامِ التَّشْرِيقِ، مَعَ الرُّجَالِ فِي الْمَسْجِدِ.

1/970 - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الثَّقَفِيُّ، قَالَ: سَأَلْتُ أَنَسًا، وَنَحْنُ غَادِيَانِ مِنْ مَنَى إِلَى عَرَفَاتِ، عَنِ التَّلْبِيَةِ: كَيْفَ كُنْتُمْ تَصْنَعُونَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ؟ قَالَ: كَانَ يُلَبِّي الْمَلْبِي لَا يُنْكَرُ عَلَيْهِ، وَيُكَبِّرُ الْمَكْبُرُ فَلَا يُنْكَرُ عَلَيْهِ. [انظر (الحديث: 1659)، ج (الحديث: 3085، 3086)، س (الحديث: 3000، 3001)، ج (الحديث: 3008)].

968 - قوله (حين التسبيح): أي: حين صلاة النافلة ومنه قوله: سبحة الضحى وسميت الصلاة سبحة لما فيها من تعظيم الله وتزويجه، ومنه كان يسبح بعد العشاء أي: يتنفل.

969 - قوله (بخاطر بنفسه): أي: يلقيها في المهالك.

376/12 - باب: قوله (حتى يرتج): أي: يتحرك ويضطرب، وفي قوله: رجت أي: زلزلت.

2/971 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ: حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ حَفْصِ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ حَفْصَةَ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ قَالَتْ: كُنَّا نُؤْمَرُ أَنْ نُخْرِجَ يَوْمَ الْعِيدِ، حَتَّى نُخْرِجَ الْبِكْرَ مِنْ خِدْرِهَا، حَتَّى نُخْرِجَ الْحَيْضَ، فَيَكُنَّ خَلْفَ النَّاسِ، فَيَكْبُرُنَ بِتَكْبِيرِهِمْ، وَيَذْعُونَ بِدُعَائِهِمْ، يَرْجُونَ بَرَكَتَهُ ذَلِكَ الْيَوْمَ وَطَهْرَتَهُ. [انظر (الحديث: 324)]، [م (الحديث: 2052)]، د (الحديث: 1138)].

### 377/13 - بَابُ: الصَّلَاةِ إِلَى الْحَزْبَةِ يَوْمَ الْعِيدِ

1/972 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عَمَرَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ تُرَكِّزُ الْحَزْبَةَ قُدَّامَهُ، يَوْمَ الْفِطْرِ وَالنَّحْرِ، ثُمَّ يُصَلِّي. [انظر (الحديث: 494)].

### 378/14 - بَابُ: حَمْلِ الْعَنْزَةِ أَوْ الْحَزْبَةِ بَيْنَ يَدَيْ الْإِمَامِ يَوْمَ الْعِيدِ

1/973 - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ قَالَ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرٍو قَالَ: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عَمَرَ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَغْدُو إِلَى الْمُصَلَّى، وَالْعَنْزَةَ بَيْنَ يَدَيْهِ تُحْمَلُ، وَتُنْصَبُ بِالْمُصَلَّى بَيْنَ يَدَيْهِ، فَيُصَلِّي إِلَيْهَا. [انظر (الحديث: 494)]، [راجع (الحديث: 494)].

### 379/15 - بَابُ: خُرُوجِ النِّسَاءِ وَالْحَيْضِ إِلَى الْمُصَلَّى

1/974 - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ قَالَتْ: أَمِرْنَا أَنْ نُخْرِجَ الْعَوَاتِقَ وَذَوَاتِ الْخُدُورِ. وَعَنْ أَيُّوبَ، عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ خُوَيْرِ، وَزَادَ فِي حَدِيثِ حَفْصَةَ: قَالَ، أَوْ قَالَتْ: الْعَوَاتِقُ وَذَوَاتِ الْخُدُورِ، وَيَعْتَرِلْنَ الْحَيْضُ الْمُصَلَّى. [م (الحديث: 2051)]، د (الحديث: 1136، 1137)، س (الحديث: 1558)، ج (الحديث: 1308)].

### 380/16 - بَابُ: خُرُوجِ الصَّبِيَّانِ إِلَى الْمُصَلَّى

1/975 - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَبَّاسٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ فِطْرِ أَوْ أَضْحَى، فَصَلَّى ثُمَّ خَطَبَ، ثُمَّ أَتَى النِّسَاءَ، فَوَعَّظَهُنَّ وَذَكَرَهُنَّ وَأَمَرَهُنَّ بِالصَّدَقَةِ. [راجع (الحديث: 98، 863)].

### 381/17 - بَابُ: اسْتِقْبَالِ الْإِمَامِ النَّاسِ فِي حُطْبَةِ الْعِيدِ

قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: قَامَ النَّبِيُّ ﷺ مُقَابِلَ النَّاسِ.

1/976 - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ، عَنْ زُبَيْدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ: خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ أَضْحَى إِلَى الْبَقِيعِ، فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ، وَقَالَ: «إِنَّ أَوَّلَ نُسُكِنَا فِي

972 - قوله (الحرية): هي رمح قصير معروفة، وقوله: بحرابهم جمعها.

976 - قوله (البقيع): هو مقبرة أهل المدينة، وقال الخليل: كل موضع من الأرض فيه شجر يقال له: بقيع وكان البقيع أولاً كذلك ثم نبش واتخذ مقبرة.

يَوْمِنَا هَذَا أَنْ نَبْدَأَ بِالصَّلَاةِ، ثُمَّ نَرْجِعَ فَتَنْحَرَ، فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ فَقَدْ وَافَقَ سُنَّتَنَا، وَمَنْ ذَبَحَ قَبْلَ ذَلِكَ فَإِنَّمَا هُوَ شَيْءٌ عَجَلَهُ لِأَهْلِهِ، لَيْسَ مِنَ الشُّكِّ فِي شَيْءٍ». فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي ذَبَحْتُ، وَعِنْدِي جَذَعَةٌ خَيْرٌ مِنْ مُسْتَهَّةٍ؟ قَالَ: «اذْبَحْهَا، وَلَا تَقِي عَنْ أَحَدٍ بِغَدِّكَ». [راجع (الحديث: 951)].

### 382/18 - بَابُ: الْعَلَمِ الَّذِي بِالْمُصَلِّيِّ

1/977 - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ سُفْيَانَ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَابِسٍ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ قِيلَ لَهُ: أَشْهَدْتَ الْعِيدَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ، وَلَوْلَا مَكَانِي مِنَ الصَّغَرِ مَا شَهِدْتُهُ، حَتَّى أَتَى الْعَلَمَ الَّذِي عِنْدَ دَارِ كَثِيرِ بْنِ الصَّلْتِ، فَصَلَّى، ثُمَّ خَطَبَ، ثُمَّ أَتَى النِّسَاءَ، وَمَعَهُ بِلَالٌ، فَوَعظَهُنَّ وَذَكَرَهُنَّ وَأَمَرَهُنَّ بِالصَّدَقَةِ، فَرَأَيْتُهُنَّ يَهْوِينَ بِأَيْدِيهِنَّ، يَفْذِفْنَهُ فِي ثَوْبِ بِلَالٍ، ثُمَّ انْطَلَقَ هُوَ وَبِلَالٌ إِلَى بَيْتِهِ. [راجع (الحديث: 98، 863)].

### 383/19 - بَابُ: مَوْعِظَةِ الْإِمَامِ النِّسَاءِ يَوْمَ الْعِيدِ

1/978 - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ نَصْرِ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: قَامَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ الْفِطْرِ فَصَلَّى، فَبَدَأَ بِالصَّلَاةِ، ثُمَّ خَطَبَ، فَلَمَّا فَرَغَ نَزَلَ فَأَتَى النِّسَاءَ، فَذَكَرَهُنَّ، وَهُوَ يَتَوَكَّأُ عَلَى يَدِ بِلَالٍ، وَبِلَالٌ بَاسِطٌ ثَوْبَهُ، يُلْقِي فِيهِ النِّسَاءَ الصَّدَقَةَ. قُلْتُ لِعَطَاءٍ: زَكَاةَ يَوْمِ الْفِطْرِ؟ قَالَ: لَا، وَلَكِنْ صَدَقَةٌ يَتَصَدَّقْنَ حَيْثُئِذٍ، تُلْقِي فَتَخَهَا، وَيُلْقِينَ. قُلْتُ: أَتَرَى حَقًّا عَلَى الْإِمَامِ ذَلِكَ وَيُذَكَّرُهُنَّ؟ قَالَ: إِنَّهُ لِحَقٌّ عَلَيْهِمْ، وَمَا لَهُمْ لَا يَفْعَلُونَهُ؟ [راجع (الحديث: 958)].

979/000 - قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: وَأَخْبَرَنِي الْحَسَنُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: شَهِدْتُ الْفِطْرَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، يُصَلُّونَهَا قَبْلَ الْخُطْبَةِ، ثُمَّ يُخَطَبُ بَعْدُ، خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ، كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ حِينَ يُجْلِسُ بِيَدِهِ، ثُمَّ أَقْبَلَ يَسْقُفُهُمْ، حَتَّى جَاءَ النِّسَاءَ مَعَهُ بِلَالٌ، فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ يُبَايِعَنَّكَ» [الآية: 12]، ثُمَّ قَالَ حِينَ فَرَغَ مِنْهَا: «أَتَشْرِي عَلَى ذَلِكَ؟» قَالَتِ امْرَأَةٌ وَاحِدَةً مِنْهُنَّ، لَمْ يُجِبْهُ غَيْرُهَا: نَعَمْ. لَا يَذَرِي حَسَنٌ مَنْ هِيَ، قَالَ: «فَتَصَدَّقْنَ». فَبَسَطَ بِلَالٌ ثَوْبَهُ، ثُمَّ قَالَ: «هَلُمَّ، لَكُنَّ فِدَاءَ أَبِي وَأُمِّي». فَيُلْقِينَ الْفَتْخَ وَالْحَوَاتِيمَ فِي ثَوْبِ بِلَالٍ. قَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ: الْفَتْخُ: الْحَوَاتِيمُ الْعِظَامُ كَانَتْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ. [راجع (الحديث: 98، 962)].

977 - قوله (حتى أتم العلم): أي: العلامة في الأرض وهي المعلم أيضاً ويطلق على جبل ومنه ينزل إلى جنب علم.

قوله (أهوى وقوله يهوين): يأتي في الهاء.

978 - قوله (فتخها): قال عبد الرزاق: الفتخ الحواتم العظام، وقيل: هي حواتم تلبس في الرجل، وقال الأصمعي: لا فصوص لها واحدا فتحة كتصوب وقصة.

979 - قوله (هلم): قال في الأصل: لغة أهل الحجاز للواحد والاثنتين والجمع انتهى وصرفه غيرهم، ومنه حديث أبي هريرة في الملائكة السيارة فيقولون: هلموا.

## 384/20 - باب: إِذَا لَمْ يَكُنْ لَهَا جِلْبَابٌ فِي الْعِيدِ

1/980 - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ قَالَ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ قَالَتْ: كُنَّا نَمْنَعُ جَوَارِيَنَا أَنْ يَخْرُجْنَ يَوْمَ الْعِيدِ، فَجَاءَتِ امْرَأَةٌ، فَتَزَلَّتْ قَصْرَ بَيْتِي خَلْفِي، فَأَتَيْتُهَا، فَحَدَّثْتُ أَنَّ زَوْجَ أُخْتَيْهَا غَزَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِنْتِي عَشْرَةَ عَزْوَةً، فَكَانَتْ أُخْتُهَا مَعَهُ فِي سِتِّ عَزَوَاتٍ، فَقَالَتْ: فَكُنَّا نَقُومُ عَلَى الْمَرْضَى وَنُدَاوِي الْكَلْمَى، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، عَلَيَّ إِخْدَانًا بَأْسٌ إِذَا لَمْ يَكُنْ لَهَا جِلْبَابٌ أَنْ لَا تَخْرُجَ؟ فَقَالَ ﷺ: «الْتَلِسْهَا صَاحِبَتُهَا مِنْ جِلْبَابِهَا، فَلْيَشْهَدَنَّ الْخَيْرَ وَدَعْوَةَ الْمُؤْمِنِينَ». قَالَتْ حَفْصَةُ: فَلَمَّا قَدِمَتْ أُمُّ عَطِيَّةَ أَتَيْتُهَا فَسَأَلْتُهَا: أَسَمِعْتِ فِي كَذَا وَكَذَا؟ قَالَتْ: نَعَمْ بِأَبِي - وَقَلَّمَا ذَكَرْتَ النَّبِيَّ ﷺ إِلَّا قَالَتْ: بِأَبِي - قَالَ: «لِيَخْرُجَ الْعَوَاتِقُ ذَوَاتِ الْخُدُورِ، أَوْ قَالَ: الْعَوَاتِقُ وَذَوَاتِ الْخُدُورِ - شِكُّ أَيُّوبُ - وَالْحَيْضُ، وَيَعْتَزِلُ الْحَيْضُ الْمُصَلَّى، وَلْيَشْهَدَنَّ الْخَيْرَ وَدَعْوَةَ الْمُؤْمِنِينَ». قَالَتْ: فَقُلْتُ لَهَا: الْحَيْضُ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، أَلَيْسَ الْحَائِضُ تَشْهَدُ عَرَفَاتٍ، وَتَشْهَدُ كَذَا، وَتَشْهَدُ كَذَا؟ [راجع (الحديث: 324)].

## 385/21 - باب: اغْتِزَالِ الْحَيْضِ الْمُصَلَّى

1/981 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنِ ابْنِ عَوْنٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ قَالَ: قَالَتْ أُمُّ عَطِيَّةَ: أَمِرْنَا أَنْ نَخْرُجَ، فَتُخْرِجَ الْحَيْضُ، وَالْعَوَاتِقُ، وَذَوَاتِ الْخُدُورِ، قَالَ ابْنُ عَوْنٍ: أَوِ الْعَوَاتِقُ ذَوَاتِ الْخُدُورِ، فَأَمَّا الْحَيْضُ: فَيَشْهَدَنَّ جَمَاعَةَ الْمُسْلِمِينَ وَدَعْوَتَهُمْ، وَيَعْتَزِلْنَ مُصَلَّاهُمْ. [راجع (الحديث: 324)]، [م (الحديث: 2051)، د (الحديث: 1136، 1137)، س (الحديث: 1558)، ج (الحديث: 1308)].

## 386/22 - باب: النَّخْرِ وَالذَّبْحِ يَوْمَ النَّخْرِ بِالْمُصَلَّى

1/982 - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ قَالَ: حَدَّثَنِي كَثِيرُ بْنُ زَفَرٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَنْحَرُ، أَوْ يَذْبَحُ بِالْمُصَلَّى. [انظر (الحديث: 1710، 1711، 5551، 5552)]، [س (الحديث: 1588)].

## 387/23 - باب: كَلَامِ الْإِمَامِ وَالنَّاسِ فِي خُطْبَةِ الْعِيدِ، وَإِذَا سُئِلَ الْإِمَامُ عَنْ شَيْءٍ وَهُوَ يَخْطُبُ

1/983 - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ قَالَ: حَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ الْمُعْتَمِرِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ النَّخْرِ بَعْدَ الصَّلَاةِ، فَقَالَ: «هَنِّ صَلِّى صَلَاتَنَا، وَنَسْكَ نُسُكَنَا، فَقَدْ أَصَابَ النَّسْكَ، وَمَنْ نَسَكَ قَبْلَ الصَّلَاةِ فَيَلْكَ شَاءَ لَحْمٍ». فَقَامَ أَبُو بُرْدَةَ بْنُ نَبَارٍ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَاللَّهِ لَقَدْ نَسَكْتُ قَبْلَ أَنْ أَخْرُجَ إِلَى الصَّلَاةِ، وَعَرَفْتُ أَنَّ الْيَوْمَ يَوْمُ أَكْلِ وَشُرْبِ، فَتَعَجَّلْتُ وَأَكَلْتُ، وَأَطَعَمْتُ أَهْلِي وَجِيرَانِي؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَلْكَ شَاءَ لَحْمٍ». قَالَ: فَإِنَّ عِنْدِي عَنَاقَ جَدْعَةٍ، هِيَ خَيْرٌ مِنْ شَاتِي لَحْمٍ، فَهَلْ تَجْزِي عَنِّي؟ قَالَ: «نَعَمْ، وَلَنْ تَجْزِي عَنْ أَحَدٍ بَعْدَكَ». [راجع (الحديث: 951)].

2/984 - حَدَّثَنَا حَامِدُ بْنُ عُمَرَ، عَنْ حَمَادِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدٍ: أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى يَوْمَ النَّخْرِ، ثُمَّ خَطَبَ، فَأَمَرَ مَنْ ذَبَحَ قَبْلَ الصَّلَاةِ أَنْ يُعِيدَ ذَبْحَهُ، فَقَامَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، جِيرَانٌ لِي، إِمَّا قَالَ: بِهِمْ خِصَاصَةٌ، وَإِمَّا قَالَ: فَقَرَّ، وَإِنِّي ذَبَحْتُ قَبْلَ الصَّلَاةِ، وَعِنْدِي عَنَاقٌ لِي، أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ شَاتِي لَحْمٍ، فَرَخَّصَ لَهُ فِيهَا. [راجع (الحديث: 954)].

3/985 - حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ جُنْدَبٍ قَالَ: صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ النَّخْرِ، ثُمَّ خَطَبَ، ثُمَّ ذَبَحَ، فَقَالَ: «مَنْ ذَبَحَ قَبْلَ أَنْ يَصَلِّيَ فَلْيَذْبَحْ أُخْرَى مَكَانَهَا، وَمَنْ لَمْ يَذْبَحْ فَلْيَذْبَحْ بِاسْمِ اللَّهِ». [انظر (الحديث: 5500، 5562، 6674، 7400)]، [م (الحديث: 5037، 5041)، س (الحديث: 441، 4380)، ج (الحديث: 3152)].

### 388/24 - بَابُ: مَنْ خَالَفَ الطَّرِيقَ إِذَا رَجَعَ يَوْمَ الْعِيدِ

1/986 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو ثُمَيْلَةَ، يَخِي بَنُ وَاصِحٍ، عَنْ فُلَيْحِ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ، إِذَا كَانَ يَوْمَ عِيدٍ، خَالَفَ الطَّرِيقَ. تَابَعَهُ يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ فُلَيْحٍ، وَحَدِيثُ جَابِرٍ أَصَحُّ. [ت (الحديث: 541)].

### 389/25 - بَابُ إِذَا فَاتَهُ الْعِيدُ يُصَلِّي رُكْعَتَيْنِ، وَكَذَلِكَ النِّسَاءُ، وَمَنْ كَانَ فِي الْبُيُوتِ وَالْقُرَى

لِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «هَذَا عِيدُنَا أَهْلَ الْإِسْلَامِ». وَأَمَرَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ مَوْلَاهُمْ ابْنَ أَبِي عَثْبَةَ بِالزَّائِيَةِ، فَجَمَعَ أَهْلَهُ وَبَنِيهِ، وَصَلَّى كَصَلَاةِ أَهْلِ الْمَضَرِّ وَتَكْبِيرِهِمْ. وَقَالَ عِكْرِمَةُ: أَهْلُ السَّوَادِ يَجْتَمِعُونَ فِي الْعِيدِ، يُصَلُّونَ رُكْعَتَيْنِ، كَمَا يَصْنَعُ الْإِمَامُ. وَقَالَ عَطَاءٌ: إِذَا فَاتَهُ الْعِيدُ صَلَّى رُكْعَتَيْنِ.

1/987 - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عَقِيلِ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ دَخَلَ عَلَيْهَا وَعِنْدَهَا جَارِيَتَانِ، فِي أَيَّامٍ مِنِّي، تَدْفُقَانِ وَتَضْرِبَانِ، وَالنَّبِيُّ ﷺ مُتَّعِشٌ بِتَوْبِهِ، فَانْتَهَرَهُمَا أَبُو بَكْرٍ، فَكَشَفَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ وَجْهِهِ، فَقَالَ: «دَعْهُمَا يَا أَبَا بَكْرٍ، فَإِنَّهَا أَيَّامُ عِيدٍ، وَتِلْكَ الْأَيَّامُ أَيَّامٌ مِنِّي». [راجع (الحديث: 949)].

000/988 - وَقَالَتْ عَائِشَةُ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَسْتُرْنِي، وَأَنَا أَنْظُرُ إِلَى الْحَبَشَةِ، وَهُمْ يَلْعَبُونَ فِي الْمَسْجِدِ، فَرَجَرَهُمْ عَمْرٌ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «دَعْهُمْ، أَمَّا بَنِي أَرْفَدَةَ». يَعْنِي مِنَ الْأَمْنِ. [راجع (الحديث: 454)].

984 - قوله (خصوصاً): أي: حاجة.

988 - قوله (أما بني أرفدة): بالنصب على المصدر أي: أمتم أمناً، وللأصيلي والهوري أمناً بالمد أي: صادقتم وقتاً أو مكاناً أو بلداً ولهذا قال في آخره: يعني من الأمن، وقول عائشة: فأمت منزلي بتشديد الميم أي: فيممت وهذه الباء مسهلة من الهمزة.

## 390/26 - باب: الصَّلَاةُ قَبْلَ الْعِيدِ وَبَعْدَهَا

وَقَالَ أَبُو الْمُعَلَّى: سَمِعْتُ سَعِيداً، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: كَرِهَ الصَّلَاةَ قَبْلَ الْعِيدِ.

1/989 - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: حَدَّثَنِي عَدِيُّ بْنُ ثَابِتٍ قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ

جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ يَوْمَ الْفِطْرِ، فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ، لَمْ يُصَلِّ قَبْلَهَا وَلَا بَعْدَهَا، وَمَعَهُ بِلَالٌ. [راجع (الحديث: 98، 964)].